

PV de la réception provisoire
De la tranche 1 et la zone industrielle du
Pôle Urbain Ras El Ma CR Aïn Chkef
En date du 06/12/2012

■ Maître d'ouvrage : Société Al Omrane-Fès

■ Intitulé du projet : Pôle Urbain Ras El Ma Tranche 1 et zone industrielle (TF 17012/69 et TF 25027/69)

Par Délégation
Jaouad MASSIR
Adm. Adjoint

12/12/2012

Copie Commissaire

Nom & Prénom	Organisme	Emargement
Abdalmounaim EL Hammami Caid Aïn Chkef		
Mohammed Moudafi chef du S / PMY		
Mohamed Ben Zakri RADEFF (eau...elechicel)		
Abdellah Sidqui IAN		
Fatih Aboudal Protection Civile		
Driiss Guaddari ONEE (eau)		
Hamid Reis Délégue Habitat Urbanisme AE - Fès		
Hamid Hnia Habitat Urbanisme AE - Fès		
Youssef Squalli		
Ramal Ghadioui Omrane Fès		
Abdelatif Zair Omrane Fès		
Dominique Lagrak l'Agence Urbaine et de l'aménagement de Fès		
Mohamed Rabhi Général Vice Président de la CR Aïn Chkef		
Zahra Brini CR Aïn Chkef		

Où va la Commission

Vu les engagements présentés par la Société Al Omrane Fès et suite au constat de lieux du 06/12/2012, du 06/12/2012, la Commission prononce la réception provisoire de la 1ère tranche et la zone industrielle du pôle urbain Ras El Ma à la CR Aïn Chkef.

المملكة العربية

وزارة الداخلية

الكتاب ، الـ ١٢ ، التصريح

مذنب اداری للتصهیم

أن رئيس المجلس الجماعي لعين الشفاف

بناء على الطلب المؤرخ في.....

بناءً على القرارات الجماعية المحددة للحياة المترتبة والشخصيات المختلفة غيرها لفائدة من إنشاء الجماعة

بناء على الاراء التي عبرت عنها للجنة المكافحة بعد انتهاء ملفات النساء بتاريخ

بناء على التصاميم المرفقة طيه

بِقَرْ بِلْيَهْ:

الفصل الأول : نصائح للبيهقي العبرى كفرة (للكثىر اعشق

اللهم إنا نسألك من خير ما سألكت وعذر ما لم تدرك

شرطة ان يتلزم بتنفيذ المقتضيات العامة للقرارات الجماعية والطهير الشريف المؤرخ في 17 يونيو

النحوين المتعمير بالبناء والتعمير المذكورين أعلاه المنصوص على خلفه والبنود الخاصة بالبناء والتعمير المتعمير علىها في الفصول

二〇〇

الفصل الثالث : يسمح لاعوan الجماعة المختصين بمراقبة الأشغال الجارية في كل وقت وحين

الفصل الرابع : تسلم هذه الرخصة لمدة لا تتعدي سنة وأعدها ابتداء من تاريخ امضانها مع المحافظة على حقوق الغير وكما ان للادارة الصلاحية في تغييرها او الغائتها لوقاية مصلحة السير والامن العام او الهندسة المعمارية

وإذا كانت الرخصة لتشييدات على الملك العمومي فإنها تكون قابلة للاسترداد أو السحب دون تعويضات الفصل الخامس : إن هذه الرخصة لاتخول حق استغلال مؤسسة صناعية حيث تستوجب على كل من أراد

ذلك يلتمس رخصة خاصة

يقوم موظف تقني من الجماعة او المصلحة التجهيزات (اذا كان المشروع بجانب طريق عمومية) بتحديد الطربة، العمدة المارة بالقطعة الأرضية

يقرر محضر العملية في نسختين يحتفظ المعني بالامر بوحد منهما مقابل وصل وعلى المعني بالامر ان يشعر المجلس قبل 24 ساعة على الاقل بابتداء العمل وزيادة على ذلك فان كان الامر يتعلق بعمل ينبغي القيام به جانب الطريق العمومية فيجب استدعاء موظف تقني من الادارة في ظرف ثلاثة ايام كي يتأكد من التحديد

ينبغي ان يبلغ اقصى تقوه للرسوب ثلثين من عرض الرصيف ويكون مدينا بالضرائب المتعلقة بالاحتلال المنصوص عليه في القرار الجماعي الجارى به العمل.

